"الميزانيات": دعم المنتج الوطني من خلال إعطائه الأولوية في تنفيذ المشاريع بأفضلية 10٪

عبدالصمد: السياسات الإستراتيجية لمؤسسة البترول لا تنعكس على الميزانية المقدرة لشركة صناعة البتروكيماويات

صرح النائب عدنان عبدالصمد رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي بأن اللجنة عقدت اجتماعها صباح الخميس 2014/6/5 لمناقشة ميزانيتي شركة صناعة الكيماويات البترولية والشركة الكويتية للاستكشافات البترولية الخارجية للسنة المالية 2015/2014.

أولا: ميزانية شركة صناعة الكيماويات البترولية

وقال عبدالصمد إنه من المقدر أن تبلغ إجمالي إيرادات الشركة للسنة المالية 2015/2014 ما قيمته 133,636,000 دينار بانخفاض قدره 17,567,000 عن السنة المالية السابقة أي بنسبة 11,6٪، في حين ستبلغ إجمالي المصروفات التشغيلية 110,894,000 دينار وبزيادة قدرها 3,126,000 دينار عن السنة المالية السابقة أي ما نسبته 2,9٪، أي أن صافي نتائج الأعمال سيبلغ 22,742,000 دينار.

وأضاف: ومن خلال المناقشة تبين للجنة أن السياسات الاستراتيجية لمؤسسة البترول الكويتية في مجال البتروكيماويات لا تنعكس على الميزانية التقديرية لشركة صناعات الكيماويات البترولية، حيث ذكرت المؤسسة في ميزانيتها أن استراتيجيتها قائمة على التوسع في نشاط البتروكيماويات داخل وخارج الكويت ذات النمو المرتفع مثل الأوليفينات ومنتجاتها اللاحقة، ورغم ذلك لا تعكس ميزانية الشركة هذا التوجه لدى المؤسسة، وعلى سبيل المثال تأخر الشركة في تنفيذ رؤيتها بضرورة خروجها من قطاع الأسمدة التي اقترحتها في سنة 2002 حيث ستقدر خسائرها التشغيلية فيه بما قيمته 11,791,000 دينار في السنة المالية 2015/2014، في حين أن الشركة تساهم في شركات زميلة لها نشاط في قطاع الأسمدة وتحقق تلك الشركات أرباحا.

وزاد: أما فيما يخص مشاريع الشركة داخل الكويت فقد أدرج مشروع واحد فقط وهو مشروع الأوليفينات الثالث، وتبين للجنة من خلال المناقشة أن سبب عدم إدراج مشروع العطريات الثالث في مشاريعها يعود لدمجه مع مشروع المصفاة الرابعة لما له من أثر في خفض تكاليف الاستثمار والإنتاج.

عدنان عبد الصمد

تقدر تكلفة العمالة في الشركة بما جملته 57 مليون دينار وبلغ عدد العاملين الكويتيين بالشركة 505 موظفين

أما بشأن المشاريع الخارجية فقد تبين للجنة وجود عقبات ومخاطر حاليا في تنفيذ مصفاة ومجمع كيماويات بترولية في الصين منها ضعف سوق تسويق الوقود بالتجزئة في الصين وتحويل العملة وصعوبة استرجاع الأرباح والتخارج الاستثماري، وأن زيارة سمو رئيس مجلس الوزراء الحالية للصين تضمنت توقيع مذكرتي تفاهم لتذليل تلك العقبات.

وذكر عبدالصمد أن مجمل أرباح الشركة ناتجة من الشركات التابعة والزميلة، أي أنها إيرادات غير تشغيلية وأن القطاع التشغيلي للشركة لا يساهم في أرباحها، وهو ما يدعو إلى دراسة وتقييم الجدوى الاقتصادية للشركة ككل.

وأكد على ضرورة دعم وتشجيع المنتج الوطني من خلال إعطائه الأولوية في تنفيذ المشاريع بأفضلية 10٪ كما نص القانون.

العمالة الوطنية

تقدر تكلفة العمالة في الشركة ما جملته 57 مليون دينار، وبلغ عدد العاملين الكويتيين بالشركة 505 موظفين، في حين ان عدد العاملين غير الكويتيين بلغ 93 موظفا، وهناك عدد 36 شاغرا، وسيتم شغرهم خلال السنة المالية 2015/2014. كما تبين للجنة عدم قدرتها على تنفيذ خطتها التدريبية، حيث لوحظ انخفاض معدلات الصرف عليه، وهذا ينطبق كذلك على المؤسسة وشركاتها التابعة بشكل عام.

ملاحظات أخرى

وقد قدر بند المكافآت بمبلغ 7,800,000 دينار منها 4 ملايين دينار قيمة مكافآت مشاركة نجاح، وبلغ نصيب القياديين منها أكثر من 60٪.

وبشأن مشاركة القياديين في مجالس إدارات الشركات التي تساهم فيها الشركة بنسبة تصل إلى 50٪ ومكافأتهم، وجهت اللجنة عدة كتب بهذا الموضوع إلا أن اللجنة لم تتسلم الرد حتى تاريخه وشدد رئيس اللجنة على ضرورة الرد قبل اقرار ميزانية مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة.

كما تبين للجنة وجود ملاحظات لديوان المحاسبة على أحد عقود الشركة والخاصة بالشحن الجمركي، حيث رسا المشروع بكلفة 100 ألف دينار إلا أن الأوامر التغييرية والمصاريف المتعلقة به فاقت المليون دينار وتم تشكيل لجنة تحقيق من قبل الشركة إلا أن الشركة لم تتخذ أي إجراءات لتصحيح هذا الوضع.

ثانيا: والشركة الكويتية للاستكشافات البترولية الخارجية

قدرت إجمالي إيرادات الشركات بـ 2,229,400,000 مليار دولار أميركي في السنة المالية 2015/2014 وبزيادة قدرها 31٪ عن السنة المالية السابقة، فيما قدرت تكلفة الإنتاج التشغيلية والمصاريف الأخرى بما جملته 1,931,800,000 دولار أميركي وبزيادة قدرها 43٪ عن السنة المالية السابقة، وسيبلغ صافي الربح المقدر بعد خصم الالتزامات الضريبية 170,400,000 دولار.

هذا، وقد بلغ صافي أرباح الشركة لسنة 2013 ما قيمته 170,300,000 دولار أميركي وانخفاض 30,8٪ عن سنة 2012، ويرجع الانخفاض إلى الاستحواذ على مشاريع جديدة وهي تتطلب تكاليف إضافية حسب إفادة الشركة.

وبلغ متوسط معدل الإنتاج اليومي خلال سنة 2013 كمية قدرها 74,680 برميلا، وبينت الشركة أن هدفها هو الوصول إلى تحقيق إنتاج يومي يبلغ 200,000 برميل في سنة 2020 مع الحفاظ عليه حتى سنة 2030 وهذا يتطلب الكثير من الاستحواذات.

كما أنه تمت زيادة رأسمال الشركة ليصبح 1,200,000,000 دينار بعد أن كان 200,000,000 دينار، وبينت الشركة للجنة أبرز التحديات والمعوقات التي تواجهها ومنها:

1ـ الفرص الاستثمارية الواعدة.

2ـ كثرة المنافسة في السوق.

وقد ذكرت الشركة أن مؤسسة البترول الكويتية وضعت آلية جديدة في هذه السنة لتكون اللوائح أكثر مرونة في مواجهة تلك المعوقات.

ملخص أصول الشركة وعملياتها الاستكشافية

وذكرت الشركة أن محفظتها تتكون من 61 مشروعا موزعة على 14 دولة، كما أن موازنتها للسنة المالية 2015/2014 تحتوي على مبلغ قدره 30 مليون دولار للدخول في مشاريع استكشافية أخرى، وبينت الشركة أن هناك شروطا خاصة تضعها المؤسسة عند الدخول في أي مشروع جديد منها ألا يقل عائد الاستثمار عن 11٪ مع وجود صلاحية للرئيس التنفيذي بزيادة او تقليل النسبة وفقا لضوابط معينة.

العمالة الوطنية

وقد بلغ إجمالي القوة العاملة في موازنة 2014 عدد 335 موظفا، وتمثل القوة العاملة الكويتية 68,1٪ منها، كما قامت بابتعاث 23 موظفا كويتيا في مهمات تدريب مع المشغلين وفي مكاتبها الخارجية وفي مكاتب استشارية عالمية وذلك لتطوير وصقل خبراتهم التقنية والمعرفية.

بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ثلاثة أشهر

الفضل: معاقبة كل من وضع إعلانات ورقية على مباني السكن الخاص أو المركبات

تقدم النائب نبيل الفضل بالاقتراح بقانون المرفق في شأن إضافة المادة (35 مكرر) إلى القانون رقم 5 لسنة 2005 في شأن بلدية الكويت مشفوعا بمذكرته الإيضاحية وقد جاءت مواده كالتالي:

مادة أولى

يضاف إلى القانون رقم 5 لسنة 2005 المشار إليه المادة (35 مكرر) ونصها كالتالي:

مادة (35 مكرر):

«يعاقب كل من وضع على مباني السكن الخاص أو على المركبات في أي مكان إعلانات ورقية صغيرة كانت أو كبيرة أو أيا كان غرضها أو شكلها بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد على ألفي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين. ويحكم بذات العقوبة على ممثل الشخص الاعتباري».

مادة ثانية

يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وعلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون في شأن إضافة المادة (35 مكرر) إلى القانون رقم (5) لسنة 2005 في شأن بلدية الكويت على التالي:

انتشرت خلال السنوات الأخيرة وبشكل ملحوظ ظاهرة الإعلانات المطبوعة التي تضعها شركات الإعلانات على المركبات وعلى أبواب البيوت والمكاتب والمواقف العمومية مما ينتج عنه أن غالبية هذه الإعلانات تنتهي برميها على الأرض مما يسبب تلوثا بيئيا وبصريا يشوه الشوارع والضواحي السكنية في الكويت والمناطق العامة، وانتشار هذه الظاهرة يعود إلى بحث بعض شركات الإعلانات عن وسائل رخيصة لتوزيع إعلاناتها، في حين أن ما يقومون به يكلف الدولة كثيرا من الأموال التي تصرف لتنظيف هذه الإعلانات الورقية التي أصبحت قاذورات على الطرقات والأرصفة، مما يحتم إصدار تشريع يجرم مثل هذا الفعل الذي يسبب التلوث البيئي والبصري مع عقوبات رادعة مذكورة في المقترح المقدم، حيث إن النفايات الورقية تشكل 33٪ من مجموع النفايات الموجودة في بعض الدول، ولها تأثير سلبي على البيئة ما لم يتم التعامل معها بطريقة علمية واقتصادية جيدة.

ويمكن تلخيص الضرر الذي تسببه النفايات الورقية أنها تحتل مساحة كبيرة قد تزيد على سعة أماكن جمع القمامة، ناهيك عن أن هذه النفايات تكلف الدولة ميزانية تفوق ما هو مقرر للتخلص منها بسبب عدم قدرة الدولة على ضبط هذه النفايات في معدلاتها الطبيعية كل عام.

لذلك، فإنه من أجل مواجهة ذلك السلوك الخاطئ، ومن أجل كذلك المحافظة على البيئة وعدم تحميل بلدية الكويت ميزانية تتزايد كل عام لعقود النظافة، فقد أعد القانون المرفق حيث نص في مادته الأولى على أن يضاف إلى القانون رقم 5 لسنة 2005 المشار إليه المادة (35 مكرر) ونصها كالتالي:

«يعاقب كل من وضع على مباني السكن الخاص أو على المركبات في أي مكان لها إعلانات ورقية صغيرة كانت أو كبيرة أو أيا كان غرضها أو شكلها بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين، ويحكم بذات العقوبة على ممثل الشخص الاعتباري».

والنص المقترح قضى بعقوبة الحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد على ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين على كل من وضع على مباني السكن الخاص أو على المركبات في أي مكان لها إعلانات ورقية صغيرة أو كبيرة أو أيا كان غرضها أو شكلها.

وحتى لا يفلت ممثل الشخص الاعتباري من العقوبة المذكورة ويتنصل بعذر منه بقوله عند التحقيق معه أو عند محاكمته إنه لم يصدر منه أمر لتابعيه بارتكاب السلوك المجرم فإن النص المقترح قضى بأن يحكم بالعقوبة ذاتها على ممثل الشخص الاعتباري تطبيقا للقاعدة القانونية التي تقضي بمسؤولية رب العمل عن أعمال تابعيه، على أنه يقصد بالشخص الاعتباري كل من يعترف له القانون بالشخصية الاعتبارية.

أما المادة الثانية من مقترح القانون فهي مادة تنفيذية تقضي بأن يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وأن على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون.

نبيل الفضل

عسكر: إنشاء أكاديمية الكويت لتطوير وتبني الطاقات القيادية وإعداد قادة المستقبل

قدم النائب عسكر العنزي اقتراحا برغبة جاء فيه: من أجل تنمية شخصية الشباب بدمجهم في بيئة تتسم بالتميز الأكاديمي والقيادي والرياضي والخلقي لإعداد قادة الغد، وذلك من خلال إنشاء أكاديمية تلبي الاحتياجات والتوقعات التعليمية للطلاب وتوفير كامل الفرص التي يتطلبونها من أجل استثمار كامل طاقاتهم القيادية وتحقيق التفوق الأكاديمي من خلال تنويع التعليم ووضع استراتيجيات تعليمية مدروسة تؤهل الطلاب لمواجهة التحديات القاسية لعالم اليوم وتوفير تعليم شامل يلبي أعلى مستويات التنمية الأكاديمية والاجتماعية والروحية والجسدية والثقافية والاستمرار في تحديث الوسائل لمواجهة التحديات بتبني منهج دراسي مناسب ومعترف به عالميا يتضمن العناصر الأكاديمية والابداعية على حد سواء وبث قيم الإيمان والطاعة والصدق والشجاعة والرحمة واحترام النفس واحترام الغير في نفوس الطلاب والاستعانة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال ضمانا لنجاح الطلاب وتفوقهم في هذا العالم السريع التغير وتوفير مجموعة من النشاطات الرياضية خارج نطاق المدرسة بغية تطوير مهارات الطلاب بعيدا عن الإطار الأكاديمي وتشجيع الطلاب على الاهتمام باللغات والتقاليد والثقافات المختلفة مع التركيز بشكل خاص على اللغة والتقاليد والثقافة العربية والإسلامية وتوطيد أواصر العلاقة مع أولياء الأمور من خلال مجلس المعلمين والآباء والمدارس والجامعات المحلية والمجتمع المحلي بغية إشراكهم في تحقيق أهداف هذه الأكاديمية.

ومن أجل إحداث نقلة نوعية في مسار المجتمع بإعداد جيل من القيادات.. يفهم دينه ويعرف واقعه ويتسلح بالعلم والمهارات والقناعة والسلوكيات اللازمة لنهضة الأمة، من أجل هذا كله ينص الاقتراح على إنشاء أكاديمية لإعداد القادة تسمى أكاديمية الكويت لإعداد القادة بهدف إعداد قادة المستقبل وتنمية شخصية الشباب وقدراتهم بدمجهم في بيئة محفزة للتميز الأكاديمي والقيادي والرياضي، لإعداد قادة الغد،تكون اهدافها زرع القيم الإسلامية والسلوك القويم في المجال القيادي وتطوير وتبني الطاقات القيادية الشابة. وتطوير قدرات وكفاءات الشباب القيادية. وإعداد فئة شبابية تتسم بالاعتدال الفكري والوسطية والانفتاح المنضبط. وتخريج أفواج شبابية قادرة على قيادة نفسها والآخرين وإمداد الأمة بقوافل شبابية متزنة ومؤثرة في مسيرة الحضارة والنهضة. وتزويد الشباب بقناعات وبمهارات ومعلومات حديثة وفعالة في المجال القيادي. وزرع قيم الطموح والهمة والجدية وزيادة الوعي الواقعي وفهم الحياة.

عسكر العنزي

يشمل منتسبي وزارتي الداخلية والدفاع والحرس الوطني

العازمي يقترح إنشاء "صندوق الإسكان العسكري" لتوفير الرعاية السكنية للعسكريين

قدم النائب حمدان العازمي اقتراحا بقانون بإنشاء «صندوق الإسكان العسكري»، وجاء الاقتراح كالتالي:

مادة أولى: إنشاء «صندوق الإسكان العسكري» يتم من خلاله تخطيط وتجهيز وتنفيذ مدن سكنية حضرية متكاملة الخدمات تتضمن مشاريع تعليمية ومستوصفات وأسواق عامة وحدائق للأطفال ومساجد في جميع محافظات الكويت لأبناء المؤسسات العسكرية الكويتية وأسرهم.

مادة ثانية: يتشكل الصندوق من مجلس إدارة تكون له السلطة العليا للإشراف على شؤونه ويكون تابعا لرئيس الوزراء مباشرة، ويختار في عضوية مجلس إدارته وزيري الداخلية والدفاع وممثل عن الحرس الوطني، وممثلين عن المؤسسة العامة للرعاية السكنية ووزارات الأشغال والبلدية والكهرباء.

● يجتمع مجلس إدارة الصندوق بشكل دوري شهريا على الأقل برئاسة رئيس الوزراء أو من ينوب عنه لمتابعة ما تم انجازه وتحديد المتطلبات ورسم السياسات المستقبلية.

مادة ثالثة: يوضع للصندوق ميزانية مستقلة تستطيع من خلالها القيام بواجباتها المنوطة بها وفقا لنظامها الداخلي الذي يصدر بقرار من مجلس الوزراء.

حمدان العازمي

المساهمة في حل القضية الإسكانية برفع العبء عن الدولة في تنفيذ الآلاف من الوحدات السكنية لمنتسبي المؤسسات العسكرية الثلاث

مادة رابعة: تلتزم المؤسسات العسكرية بتنفيذ هذا القانون فور إقراره بالاستعانة بمؤسسات القطاعين العام والخاص من تراه مناسبا للقيام بهذا العمل.

مادة خامسة: تلتزم المؤسسة العسكرية وحدها بتوفير الأراضي الخاصة بهذا المشروع.

مادة سادسة: تقوم المؤسسات العسكرية بوضع مخطط محدد بمدد زمنية لإنشاء المدن السكنية الخاصة بأبنائها، وتلتزم من خلاله بتسليم الوحدات في مواعيد مقررة غير قابلة للتعديل تحت رقابة مجلس الأمة.

● تقوم المؤسسات العسكرية بإيفاد ممثلين عنها إلى الدول التي قامت بمثل هذا المشروع، وخاصة تلك التي لها تجارب متميزة في توفير السكن لأبنائها لتبادل الخبرات والتعرف على احدث الوسائل.

مادة سابعة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون لإنشاء «صندوق الإسكان العسكري» كما يلي: لما كانت القضية الإسكانية هي القضية الأولى في اهتمامات المواطن الكويتي، وكان أبناء المؤسسات العسكرية هم حراس الوطن وحماة نهضتها والساهرين على استقرارها، وكانت تلك المؤسسات تملك جزءا كبيرا من أراضي الدولة القابلة لتنفيذ مشروعات للرعاية السكنية عليها، وأنها تستطيع تنفيذ المشروعات الكبرى بما لديها من قوى بشرية قادرة على التخطيط والتنفيذ في مواعيد محددة تحكمها قوانين الضبط والربط العسكري الموجودة في هذه المؤسسات، كما يحدث في العديد من الدول الشقيقة والصديقة، لذا كان هذا الاقتراح الذي نطمح من خلاله إلى حل مجموعة من المشكلات أبرزها:

● المساهمة في حل القضية الإسكانية برفع العبء عن الدولة في تنفيذ الآلاف من الوحدات السكنية لمنتسبي المؤسسات العسكرية الثلاث.

● تشجيع أبناء الكويت على الانضمام للسلك العسكري.

● تحرير الأراضي الخاضعة للمؤسسة العسكرية والمطلوبة بشكل ضروري في توفير الرعاية السكنية.

● الإسراع في بناء وحدات تشرف عليها مؤسسات بحجم الجيش والشرطة والحرس الوطني مما سيشكل نقلة نوعية في معالجة القضية الإسكانية بشكل سريع ومناسب.

وتقضي المادة الأولى بإنشاء صندوق وطني يسمى «صندوق الإسكان العسكري» يخول له تخطيط وتجهيز وتنفيذ مدن سكنية حضرية متكاملة الخدمات تتضمن مشاريع تعليمية ومستوصفات وأسواقا عامة وحدائق للأطفال ومساجد في جميع محافظات الكويت لأبناء المؤسسة العسكرية وأسرهم.

كما تعرف المادة الثانية بكيفية تشكيل الصندوق وأعضاء مجلس إدارته وتبعيته المباشرة لرئيس الوزراء لما للموضوع من أهمية.

وتؤكد المادة الثالثة ضرورة وضع ميزانية مستقلة للصندوق يستطيع من خلاله القيام بتنفيذ المشروع بشكل مستقل وسريع، وذلك وفق نظامه الداخلي الذي يصدر بقرار من مجلس الوزراء.

وتوضح المادة الرابعة إمكانية قيام المؤسسات العسكرية بالاستعانة بمؤسسات القطاعين العام والخاص ممن تراه مناسبا للقيام بهذا العمل.

وتشدد المادة الخامسة على ضرورة التزام المؤسسات العسكرية وحدها بتوفير الأراضي الخاصة بهذا المشروع.

كما تشير المادة السادسة إلى أهمية الالتزام بجداول زمنية محددة غير قابلة للتعديل لتنفيذ وتسليم الوحدات تحت رقابة مجلس الأمة حتى لا نقع في نفس الأخطاء السابقة التي ساهمت في تفاقم الأزمة الإسكانية، بالإضافة إلى أهمية تبادل الخبرات مع الدول التي قامت بمثل هذه المشروعات للاستفادة منها.

الشريفي يطالب بتحقيق العدالة بين المواطنين بشأن مكافأة نهاية الخدمة

طالب مرشح الدائرة الرابعة أمين الشريفي الحكومة بإظهار الجدية في التعامل مع مكافأة نهاية الخدمة وحسم الملف الذي يهم المواطنين بعيدا عن الحسابات السياسية أو الاكتوارية التي تظهر فجأة كلما كانت هناك مطالبة بزيادة للمواطنين.

وقال الشريفي في تصريح صحافي إن الحكومة وعلى مدى السنوات الماضية استمرأت المراوغة والالتفاف على الاستحقاقات الشعبية التي تحقق العدالة المنشودة التي كفلها الدستور بين المواطنين.

وذكر الشريفي أن هناك تباينا كبيرا في منح نهاية الخدمة يجب أن يتوقف فورا، فلا يعقل أن يتقاعد مواطن ويحصل على مكافأة بآلاف الدنانير، فيما موظف آخر يحمل الشهادة الدراسية نفسها ولا يحصل على أي مردود مادي عند تقاعده. ودعا الشريفي إلى تصحيح الآلية الخاطئة في منح نهاية الخدمة، موضحا انه يرى بأفضلية صرف مكافأة نهاية الخدمة التي تعادل 30 مرتبا على ألا تزيد على 30 ألف دينار بهدف تحقيق العدالة بين المواطنين لأن هناك مواطنا ينهي خدمته متأبطا آلاف الدنانير وآخر يخرج خالي الوفاض.

أمين الشريفي